النصرانية وآدابها بين عرب الجاهلية

للاب لويس شيخو اليسوعي (تابع)

الفصل الثاني عشر

العادات النصرانية بين عرب الجاهلية وفي اوّل الاسلام (تابع)

٣ العادات الشرعية والاجتماعية

﴿الحلف﴾ قد اعتاد العرب على القسم بالله وبما يقرب اليه كالملائكة والاولياء. قال عبيد بن الابرص (ديوانه):

حلفتُ بالله انّ الله ذو نعم لمن يشاء وذو عفو وتصفاح

وقال الآخر (امالي القالي ٣: ٢٩)

انا والذي لا يعلمُ الغيبَ غيرُهُ ومن هو يحيي العظم وهو رميمُ
لقد كنتُ اطوي البطنَ والزادُ يُشتهى محافظةً من ان يقالَ لئيمُ

وكانوا في الجاهليّة يحلفون باصنامهم كاللات والعزّى ونسر. ثمّ شاع ذلك بينهم حتّى النصارى واليهود دون اشارة الى معتقدهم بها كما يقال باللاتينيّة حتّى في عهدنا بحق هركل (me hercle) او بالايطاليّة بحق بخوس (per Bacco) فكذلك نصارى العرب حلفوا باصنام الجاهليّة وبالانصاب على سبيل العادة ليس عن اعتقاد ديني. فمن ذلك قول عبد المسيح المتلمّس يهجو عمرو بن المنذر:

أطردتني حذارَ الهجاء ولا واللاتِ والانصاب لا تنلُ

ويروى: والله. ومثلهُ مهلهل التغلبيّ حلف بالانصاب:

كلّا وانصابٍ لنا عاديّةٍ معبودةٍ قد قُطّعَتْ تقطيعا

وحلف اوس بن حجر باللات والعزّى فقال :

وباللات والعزّى ومن دان دينها وبالله انّ الله منهنّ اعظم

وحلف الاخطل بالعزّى وبنَسْر وما يُضَحّى عليهما من الضحايا :

اما ودماء مائرات تخالها على قُنَّةِ العزّى وبالنَّسْر عَنْدَما

وذكر له في الاغاني (٧ : ١٧٣) حلفاً قالهُ افتخاراً على جرير والفرزدق : « انا واللات اشعرُ منهما » فاردف الراوي قائلاً : « حلف باللات هزواً واستخفافاً بدينه » (قلنا) بل حلف بها جرياً على عادة العرب دون حملهِ ذاك الحلف على الدين مع ما نعلمهُ من تشبُّث الاخطل بدينهِ حتّى في مجالس الخلفاء . ومما حلف بهِ مشيراً الى دينهِ ما رواهُ ايضاً ابو الفرج في الاغاني (في الصفحة المذكورة :) "وحقّ الصليب" . « وحقّ الصليب والقربان » وروى لهُ في محلّ آخر (٨ : ٨٥) : « قدُّوس قدُّوس .. وحقّ الصليب » وقد ذكر لهُ في نقائض جرير والفرزدق حلفاً بالمسيح

وكذلك لم يأنف النصارى عن الحلف بمكّة ومناسك الحجّ (اطلب ديوان الاخطل ص ١٠٠ وشرح منني اللبيب للشيخ محمّد الامير (١ : ٢١٠) قال:

اني حلفتُ برب الراقصات وما أضحى بمكّةَ من حُجبٍ وأستارِ
وبالهدايا التي احمرّت مذارعُها في يوم نسكٍ وتشريكٍ وتنحارِ
وما يزمزم من شُطبٍ محلّقةٍ وما يثوّبُ من عونٍ وأبكارِ
لأجلبنّ قريشٌ خلفنا وجلا وولّتني قريشٌ بعد إعسارِ

وحلف الآخر بالكعبة وبإله اسرائيل (الامالي القالي ٢ : ٤٦) :

قُلْتَ وكنتَ وجلا فعلينا هذا وربّ البيت اسرائينا

وقد جمع عديّ بن زيد الشاعر النصرانيّ الشهير في حلفهِ بين مكة والصليب (الاغاني ٢ : ٢٤) :

سمع الاعداء لا يسألون شرّا عليك وربّ مكّةَ والصليبِ

ومثلهُ الاعشى حلف بأسكيم الرهبان وبالكعبة :

حلفتُ بثوبَيْ راهبِ الدير والتي بناها قُصيٌّ والمضاض بن جرهم

وورد في الاغاني (١٢ : ٧٥) لعبد الرحمان بن الحكم بن ابي العاص :

حلفتُ برب مكّةَ والمصلّى وبالتوراة احلفُ والقرآنِ

وهو القائل ايضاً (اصلاح المنطق ص ٢٢٤) :

واني وربّ الساجدين عشيّةً وما صكّ ناقوس النصارى ايلُها
أصالحكم حتى تبرّؤا بشاتما كصرخة حُبلى اسلمتها قبيلُها

ومما لا شبهة فيه عن ايمانهم بالمسيح قول عمر بن عبد الحقّ :

وما قدّس الرهبان في كلّ بيعةٍ ايل الايلين المسيح بن مريما

قال في اللسان (١٣ : ٦) : وكانوا يعظمون الابيل ويحلفون به وحلف عديّ ابن زيد بالقربان ودعاهُ الشَّبر (اصلاح المنطق ١٦٩)

اذ اتاني خبرٌ من مُنْعِم لم أَخُنْهُ والذي اعطى الشَبَرْ

﴿ الختانة ﴾ معلومٌ انّهُ لا ذكر للختانة مطلقاً في القرآن وانّما يجري عليها المسلمون بموجب السنّة والتقليد . والشائع بين الكتبة المحدثين انّ العرب قبل الاسلام كانوا يختتنون . وفي زعمهم هذا نظر فانّ لنا عدّة شواهد تثبت ان كثيرين من العرب لم يألفوا الختانة ومن المحتمل انّ النصرانيّة ابطلتها بينهم . روى صاحب الاغاني لحاجب يزيد بن المهلّب ابياتاً في هجو اليمن ومما ينسبهُ اليهم انهم غُرْل غير مختتنين قال (١٣ : ٥١) :

فلزنجُ خيرٌ حين تنسب والدًا من أبناء قحطانَ المناشلةِ الغُرْلِ

وجاء في التاج (٢ : ٣٢٤) بيت للفرزدق عن آل حوران غير المختتنين . وكذلك هجا حريث بن عنّاب بني نُمَيْر ودعاهم بالثُلَف (اغاني ١٣ : ١٠٣) . ومما ورد في نقائض جرير والفرزدق (ص ٦٦٩) انّ بني عامر يوم شعب جبلة قتلوا ثمانين غلاماً أغرل . وفي امالي القالي (٣ : ١٦) ما يثبت رأينا قال : « روى الاصمعيّ عن سَلْم بن قتيبة قال : كانت اياد تَرِدُ الماء فيُرَى منها مائتا شاب على مائتي فرس بشيّة واحدة وكانوا أَعدَّ العرب وانهم استقلّوا بعشرين الف غلام أغرل فاوغلوا حتّى وقعوا ببلاد الروم »

وقد ذكر ابن الاثير في تاريخهِ في وصف أيّام العرب انّه كان ٦٠،٠٠٠ منهم غُلْفاً دون ختانة . فلا شكّ انّ النصرانيّة بانتشارها في جزيرة العرب قبل الاسلام كانت ابطلت تلك السنّة بين كثير من القبائل

﴿ الحجاب ﴾ قد فرض الشرع الاسلاميّ التحجُّب على نساء المسلمين . وليس المسلمون اوّل من سبقوا الى الامر به . فانّ الامم القديمة كانت تحجب الفتيات الى عهد زواجهنّ فاذا تزوّجن أسفرنَ عن وجوههنّ . ولنا على ذلك شواهد في سِفر التكوين (٢٤ : ٦٥ و ٣٨ : ١٤) . وقد ورد مثل ذلك في الآثار الاشوريّة والرومانيّة وغيرها . وكذلك الكنيسة لم تزل توصي النساء بالحشمة وتغطية رؤوسهنّ ولاسيّما وقت الصلاة في الكنيسة (١ كور ١١ : ٣ — ١٧)

على انّ صاحب الشريعة الاسلاميّة عمّم ذلك وفرض به على جميع النساء مطلقاً ناهياً عن سفور وجوههنّ الّا باذاء اقاربهنّ الادنين . وهذه سنّتهم الى يومنا الّا من تقلّدوا الآداب العصريّة وتمثّلوا باسم الغرب فيعتبرون الحجاب مضرّاً بتربية الاناث مانعاً لترقية جنسهنّ باخساً من قدرهنّ

وما لا شكّ فيه انّ عرب البادية لا يحجبون نساءهم تلك عادةٌ جروا عليها منذ القديم . وما القناع والنصيف والخمار الّا كسية كانت نساؤهم يسترنّ بها رؤوسهنّ دون الوجوه وعلى الاقلّ دون العيون كما ترى في رصاوص المصريّات . وفي الشعر الجاهليّ ما يؤيّد زعمنا قال المثقّب العبديّ (المفضّليات ص ٥٧٩) :

أرَيْنَ محاسناً وكَنَنَّ أخرى من الأجياد والبَشَرِ المصونِ

وورد هناك بين الشروح عن منجول البراقع : « لا يلبس منجولَ البراقع الّا الحسانُ لأنهنّ يحبُبْنَ أن تُرى وجوههنّ منها لحسنها والقباحُ تلبس الوضاوض لشيتها حتّى لا تُرى وجوهها لقبحها . وقال عمر بن ابي ربيعة (المفضّليات ص٢٥٩) :

ولمّا توافقنا وسَفَرْنَ ابتلَتْ وجوهٌ زَهاها الحسنُ ان تتقنّعا

وروى في الحماسة (ص٥٥٣) : « ولما تفاوضنا الحديث واسفرت » . قال : « وهكذا كانت نساء العرب تفعل اذا كانت جميلة » بل نبذتٍ كثير من نساء الاسلام الحجاب كما روى المؤرخون . اخبر الصغدي في شرح لاميّة العجم (١ : ٦٨) : « كانت عائشة بنت طلحة بن عبيد الله لا تستر وجهها بشيء فلمّا دخل بها مُصعب ابن الزبير كلّمها في ذلك فقالت : انّ الله عزّ وجلّ قد وسّمني بوسم جمال فأحببتُ ان يراهُ الناس والله ما فيّ وصمةٌ استترُ لها »

وقد ذكر صاحب الاغاني (١٠ : ١٢٨) انّ الخليفة المأمون كان يخرج الى الشمّاسيّة

ليتنزّه بعد قدومه من خراسان . ثمّ اخبر ان ابراهيم الموصلي دخل اليه وهو يشرب مع الجواري وما كانوا يحجبون جواريهم في ذلك الوقت ما لم يلدن»

﴿ الردافة ﴾ هي من العادات التي اتخذها العرب من الامم النصرانيّة المجاورة لهم وهي كالوزارة شاعت عند ملوك الحيرة وملوك غسّان النصارى . (قال في التاج ٦ : ١١٥) : كانت الردافة في الجاهليّة لبني يربوع لانهُ لم يكن في العرب احد اكثر غارة على ملوك الحيرة من بني يربوع فصالحوهم على ان جعلوا لهم الردافة ويكفُّوا عن اهل العراق الغارة . . . قال جرير وهو من بني يربوع :

ربّمّا واردنا الملوكَ فظلّلوا وطاب الاجاليب الهمَ المترّعا

وقال المبرّد (الكامل ٧٦٣) : «للردافة موضعان احدهما ان يردفهُ الملوك دوابّهم في صيد والآخر ان يخلف الملك اذا قام عن مجلسهِ فينظر من امر الناس» . (قال) كان الملك يردف خلفهُ رجلاً شريفاً وكانوا يركبون الابل وارداف الملوك هم الذين يخلفونهم في القيام بامر المملكة بمنزلة الوزراء في الاسلام واحدهم رِدْف والاسم الردافة كالوزارة» . وقد ذكر ياقوت في معجم البلدان (٣ : ٥١٨) في مادّة طِخْفة اليوم المنسوب الى هذا المكان بين بني يربوع وجيش ملك الحيرة لمّا اراد بعد موت ردفهِ عتّاب بن هرمي بن رياح بن يربوع ان ينقل الردافة الى غيرهم فأبت بنو يربوع ذلك ورحلت فنزلت طخفة وبعث الملك اليهم جيشاً فيهِ قابوس ابنهُ وابن لهُ آخر وحسّان اخوهُ فانتصر عليهم بنو يربوع وبقيت الردافة فيهم

﴿ العمامة ﴾ تُنعَت العمامة عند العرب بتاجهم . وقد وصفها ابو الاسود الدولي بقولهِ : العمامة جُنّة في الحرب ومكنةٌ من الحرّ ومدفأةٌ من القرّ ووقار في النوادي وزيارة في القامة وهي تُعَدّ من ميزة سادة العرب : قالت الخنساء في اخيها :

فارسُ الحرب والمعمَّم فيها مدرهُ الحرب حين تاتي نشاحا

وقد شاعت العمامة خصوصاً بين نصارى اليمن والعراق : ومما يروي صاحب الاغاني عن خبر اساقفة نجران مع نبيّ الاسلام انهم كانوا «من السادة المعمّمين» وترى الى يومنا العمامة من مميّزات كهنة واساقفة وبطاركة الكلدان في العراق وجهات ما بين النهرين

(لهُ تتبع)